



مجموعة صافولا The Savola Group

محضر اجتماع الجمعية العامة غير العادية رقم (٢٦)
لمساهمي مجموعة صافولا المنعقدة في يوم الأربعاء
بتاريخ ٢١/٠١/١٤٣٤هـ الموافق ٠٥/١٢/٢٠١٢م

في الساعة الخامسة من مساء يوم الأربعاء ٢١/٠١/١٤٣٤هـ الموافق ٠٥/١٢/٢٠١٢م بمقر الإدارة العامة لمجموعة صافولا بمدينة جدة، تم انعقاد الجمعية العامة غير العادية رقم (٢٦) لمساهمي مجموعة صافولا بناء على دعوة مجلس الإدارة الموجهة للمساهمين طبقاً للمادتين ٢٩،٣٠ من النظام الأساسي للشركة والتي نشرت في الصحف التالية:

- ١- جريدة المدينة، عدد رقم (١٨٠٩٦) الصادر بتاريخ ٨ نوفمبر ٢٠١٢م.
- ٢- جريدة الجزيرة، عدد رقم (١٤٦٥١) الصادر بتاريخ ٨ نوفمبر ٢٠١٢م.
- ٣- جريدة أم القرى - العدد رقم العدد رقم (٤٤٣٧) الصادر في ٠٩/٠١/١٤٣٤هـ الموافق ٢٣/١١/٢٠١٢م.
- ٤- تم نشر إعلان الدعوة في موقع تداول بتاريخ ٠٦/١١/٢٠١٢م الموافق ٢١/١٢/١٤٣٤هـ.
- ٥- تم نشر إعلان تذكيري مرة أخرى في موقع السوق المالية (تداول) مساء يوم الثلاثاء ٠٤/١٢/٢٠١٢م.

وذلك للنظر في جدول الأعمال التالي:

أولاً: الموافقة على تعديل النظام الأساسي للشركة بتعديل الفقرة (١) من المادة الخامسة عشر لتصبح كما يلي: (يجوز للشركة إصدار أي نوع من أنواع أدوات الدين القابلة للتداول كالسندات أو الصكوك داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها وذلك وفقاً للأنظمة والقوانين واللوائح المرعية ويجوز للجمعية العامة بموجب قرار منها أن تفوض لمجلس الإدارة سلطة إصدار أدوات الدين هذه بما فيها السندات أو الصكوك سواء في جزء أو عدة أجزاء أو من خلال سلسلة من الإصدارات بموجب برنامج أو أكثر ينشئه مجلس الإدارة من وقت لآخر وكل ذلك في الأوقات والمبالغ والشروط التي يقرها مجلس إدارة الشركة وله حق اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإصدارها).

ثانياً: الموافقة على قيام الشركة بإصدار أدوات دين قابلة للتداول بما فيها الصكوك أو السندات سواء في جزء أو عدة أجزاء، أو من خلال سلسلة من الإصدارات بموجب برنامج أو أكثر في الأوقات وبالمبالغ والشروط التي يقرها مجلس إدارة الشركة وذلك داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها على أن لا تزيد قيمتها على رأس مال الشركة المدفوع في أي وقت من الأوقات، وتفويض مجلس الإدارة سلطة إصدارها دون الرجوع إلى الجمعية العامة للمجلس في سبيل ذلك اتخاذ كافة التصرفات والإجراءات اللازمة لإصدارها والحصول على الموافقات اللازمة لذلك من الجهات المختصة، ومنح المجلس حق تفويض أي أو كل من تلك الصلاحيات لأي شخص أو أشخاص آخرين وإعطائهم حق تفويض الغير.

Headquarters

Saudi Business Centre, Madina Road
P.O. Box 14455 Jeddah 21424, Saudi Arabia
Tel: +966-2-657 3333 Fax: +966-2-648 4119

الإدارة العامة

المركز السعودي للأعمال - طريق المدينة
ص.ب: ١٤٤٥٥ جدة: ٢١٤٢٤، المملكة العربية السعودية
هاتف: ٣٣٣٣ ٦٥٧ ٢-٩٦٦ فاكس: ٤١١٩ ٦٤٨ ٢-٩٦٦

وقد ترأس الاجتماع سعادة/ الدكتور عبد الرؤوف محمد مناع - عضو مجلس الإدارة المنتدب وبحضور أعضاء مجلس الإدارة عدا الأعضاء الآتية أسماؤهم:

١.	الأستاذ/ سليمان عبد المحسن المهيدب	رئيس المجلس
٢.	الأستاذ/ عبد العزيز خالد الغفيلي	عضو المجلس
٣.	الأستاذ/ موسى عمران العمران	عضو المجلس
٤.	الدكتور سامي محسن باروم	عضو المجلس
٥.	الأستاذ/ عمار عبد الواحد الخضيرى	عضو المجلس
٦.	الأستاذ/ بدر عبد الله محمد العيسى	عضو المجلس
٧.	الدكتور/ غسان أحمد السليمان	عضو المجلس

كما حضر الاجتماع كمراقب وممثل لوزارة التجارة والصناعة سعادة الأستاذ/ سعيد بن ضيف الله الغامدي بتفويض رسمي بذلك،

وقد قامت الجمعية بعد أن تشاورت فيما بينها بتعيين الآتية أسماؤهم كلجنة لجمع وفرز الأصوات والجميع من مساهمي الشركة ومن أعضاء الجمعية.

المساهم الأستاذ / محمود منصور عبد الغفار سكرتيراً للجمعية
 المساهم الأستاذ/ عبد الله الزين الحربي عضو لجنة الفرز
 المساهم الأستاذ/ خالد حامد الكليبي عضو لجنة الفرز

ثم افتتح رئيس الجمعية الاجتماع بسم الله الرحمن الرحيم وبعد أن رحب بالحاضرين أعلن عن بيانات الحاضرين من مساهمي مجموعة صافولا وعددهم (٦٤) مساهماً وأفصح عن أن عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع (أصالة ووكالة) بلغ (٣١٢,٤٢٥,٥٣٨) سهماً من أصل أسهم رأسمال الشركة البالغ عددها (٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) سهماً أي ما يمثل نسبة (٦٢,٤٩%) (أي ما يتجاوز نصف رأس المال) وبذلك أصبح انعقاد الجمعية صحيحاً طبقاً للمادة (٩٢) من نظام الشركات والمادة (٣٣) من النظام الأساسي لمجموعة صافولا.

هذا وقد أحاط رئيس الجلسة الجمعية علماً بأن الشركة قد قامت بالإعلان عن بنود وجدول أعمال الجمعية على موقع تداول والصحف المحلية المشار إليها أعلاه وذلك وفقاً للمتطلبات النظامية ذات العلاقة.

نور

ثم قام رئيس الجمعية بفتح باب المناقشة للمساهمين وتوجيه أسئلتهم فيما يتعلق بجدول الأعمال المذكور أعلاه. وقد أوضح سعادته أن من حق المساهم إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير مقنعة أن يحتكم إلى

٢



الجمعية ويكون قرارها نافذاً في هذا الشأن. وقد جرت مناقشات وأسئلة المساهمين والإجابة عليها من قبل رئيس الجمعية وأعضاء المجلس الموقرين، وفيما يلي ملخص للأسئلة والأجوبة التي دارت خلال الاجتماع:

ملخص الأسئلة:

لماذا طلب المجلس منحه كامل الصلاحيات في إصدار هذه الصكوك دون الرجوع للجمعية، ولم يحدد سقف لذلك، كما أن الجمعية تثق في مجلس الإدارة كامل الثقة، لماذا يعطي المجلس حقه في تفويض الغير في هذا الشأن؟

ملخص الرد على أسئلة الجمعية من رئيس الجمعية وأعضاء المجلس:

كما تعلمون فإن الصلاحية هي دائماً تكون للجمعية ويجوز لها في أي لحظة من اللحظات سحب هذه الصلاحيات من مجلس الإدارة، والمجلس يرى أن إصدار الصكوك سيحقق مصلحة للشركة والمساهمين خاصة فيما يتعلق بتنوع مصادر التمويل لمشاريع الشركة المستقبلية، كما أن المجلس عندما يعطي حق تفويض الغير لا يعفيه عن المسؤولية والمحاسبة، فضلاً عن أم المجلس يقوم بالمتابعة الدورية لهذا البرنامج وهذه القرارات، كما يخضع عملية التنفيذ لآليات رقابة متعددة وعمليات تغذية راجعة. وتأتي أهمية الصكوك في كونها متوافقة مع الشريعة الإسلامية. كما أن الشركة تستعين بخبرات متخصصة و متمرسه في مثل هذا النوع من التمويل، مما يقلل عملية المخاطر وحسن إدارتها. كما التوصية أشارت إلى الحد الأعلى لقيمة الصكوك وهي محددة بعدم تجاوزتها لرأس مال الشركة، وسيتم استخدامها حسب احتياج الشركة في حينه وفي أوقات مختلفة، وهذه توصيات ومقترحات من المجلس، فالقرار أولاً وأخيراً يرجع لكم في الجمعية بالموافقة أو الرفض.

وبعد الانتهاء من أسئلة المساهمين والإجابة عليها طلب رئيس الجمعية من المساهمين الإدلاء بأصواتهم على بنود جدول الأعمال في بطاقات التصويت التي وزعت عليهم، ثم قام جامعو الأصوات بجمع البطاقات وفرزها باشتراك سكرتير الجمعية وإشراف ممثل وزارة التجارة والصناعة وممثل هيئة السوق المالية والذين حضروا كمراقبين.

نور

وبناءً على تلك الأصوات أصدرت الجمعية القرارات التالية:

ممتنع عن التصويت	غير موافق	موافق	البنود
٦٠٠ %٠٠,٠٠	١٨,٥٩٩ %٠٠,٠١	٣١٢,٤٠٦,٣٣٩ %٩٩,٩٩	(١) الموافقة على تعديل النظام الأساسي للشركة بتعديل الفقرة (١) من المادة الخامسة عشر لتصبح كما يلي: (يجوز للشركة إصدار أي نوع من أنواع أدوات الدين القابلة للتداول كالسندات أو الصكوك داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها وذلك وفقاً للأنظمة والقوانين واللوائح المرعية ويجوز للجمعية العامة بموجب قرار منها أن تفوض لمجلس الإدارة سلطة إصدار أدوات الدين هذه بما فيها السندات أو الصكوك سواء في جزء أو عدة أجزاء أو من خلال سلسلة من الإصدارات بموجب برنامج أو أكثر ينشئه مجلس الإدارة من وقت لآخر وكل ذلك في الأوقات والمبالغ والشروط التي يقرها مجلس إدارة الشركة وله حق إتخاذ جميع الإجراءات اللازمة لإصدارها).
٣٠٠,٦٠٠ %٠٠,١٠	١٨,٥٩٩ %٠٠,٠١	٣١٢,١٠٦,٣٣٩ %٩٩,٩٠	(٢) الموافقة على قيام الشركة بإصدار أدوات دين قابلة للتداول بما فيها الصكوك أو السندات سواء في جزء أو عدة أجزاء، أو من خلال سلسلة من الإصدارات بموجب برنامج أو أكثر في الأوقات وبالمبالغ والشروط التي يقرها مجلس إدارة الشركة وذلك داخل المملكة العربية السعودية أو خارجها على أن لا تزيد قيمتها على رأس مال الشركة المدفوع في أي وقت من الاوقات، وتفويض مجلس الإدارة سلطة إصدارها دون الرجوع إلى الجمعية العامة وللمجلس في سبيل ذلك اتخاذ كافة التصرفات والإجراءات اللازمة لإصدارها والحصول على الموافقات اللازمة لذلك من الجهات المختصة، ومنح المجلس حق تفويض أي أو كل من تلك الصلاحيات لأي شخص أو أشخاص آخرين وإعطائهم حق تفويض الغير.

وبعد ذلك أعلن رئيس الجمعية عن انتهاء اجتماع الجمعية العامة غير العادية رقم (٢٦) حيث انتهى الاجتماع في تمام الساعة السادسة مساءً بتاريخه وبما ذكر حرر وتم توقيع هذا المحضر .

رئيس الجمعية	لجنة جمع وفرز الأصوات	سكرتير الجمعية
--------------	-----------------------	----------------





